## شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب

الثاني أن يكونا مسبوقين بنفي أو طلب فلا يجوز النصب في نحو زيد ٌ يأتينا فيحد ّ ِثُنا فأما قوله .

( سَأَ تَدْرُكُ وَ مَنْزِلِي لَ بِبنِي تَمَيِمٍ الله وَأَلَا ْحَقُ بِالا ْحَجَازِ فَأَ سَّ تَرِيحا ) . فضرورة وقيل الأصل فأس ْتَرِيحَن ْ بنون التوكيد الخفيفة فأبدلت في الوقف ألفا ً كما تقف على ( لَنَسَس ْفَعَا ً ) بالألف وهذا التخريج هروب ْ من ضرورة الى ضرورة فإ ِن توكيد الفعل في غير الطلب والشرط والقَ سَمٍ ضرورة ُ